

# دور الأسرة في وقاية الأبناء من الإنحراف

كريم موسى الموسوي

المشرف / الدكتور مير خليلي

المشرف المساعد

مساعد المشرف / الدكتور علي صادقي

جامعة المصطفى العالمية كلية العلوم والمعارف

## أولاً: بيان المسألة.

تعتبر الاسرة النواة الاولى لتماسك المجتمع, وهي اللبنة الأساسية له والمحرك الأساسي لنشاطاته ونموه وازدهاره لذا ركزت مختلف التشريعات وانصبت العديد من الدراسات قديماً وحديثاً وبمختلف مصادرها على الاهتمام بشؤون الاسرة بما يوفر استقرارها وتماسك بنيانها والاسرة هي الحاضن الاول لحياة الابناء, حيث نشأوا وتلقوا التربية والتعلم والقيم الاساسية الاولى قبل ان تتدخل مؤسسات اخرى تشارك وتؤثر في عملية تربيتهم كالمدرسة ووسائل الاعلام والمسجد وجماعة الاصدقاء, لم تكن تلك الانحرافات تقتصر على الانحرافات التقليدية المعروفة سابقا فحسب بل استحدثت وظهرت انحرافات وجرائم عديدة لم تكن تعهدها المجتمعات فظهرت انحرافات خطيرة في سلوك بعض الاحداث أو الشباب بأسباب وأساليب عديدة يعزى قسم منها الى تآثر وسائل الاعلام الحديثة وما تبثه من سموم في المجتمع بدون رقابة فعالة من الدولة او من الاباء, او من خلال جماعة الاصدقاء التي يتآثر بها الابناء ومحاولة تقليد اقرانه حتى بالامور القبيحة المكتسبه من محيطه او من خلال المدرسة خصوصا اذا ما كان المعلم لم يكتسب القدر الكافي من التعليم والثقافة والعناية, فان الشعوب تنهض اذا ابتدأت بعملية تعليميه صحية ومتكاملة للابناء اللذين هم آباء وامهات المستقبل, ومن هذا المنطلق سنحاول البحث في بيان الانحرافات المرتكبة من قبل افراد الاسرة وتبيان انواعها والعوامل المساعدة على الانحراف ودور الاسرة في وقاية الابناء من الانحرافات وطرق معالجتها, وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.

## ثانياً: أهمية البحث.

تتم اهمية دراسة دور الاسرة في وقاية المجتمع من الانحرافات, لما حدث من ازدياد الانحرافات الاسرية التي ادت الى زيادة الجرائم التي تطال افرادها خاصة في العقود الاخيرة بصورة تنذر بتفكك الروابط الاسرية, وانحراف الاحداث والشباب ايضا مما يؤدي الى انحرافات خطيرة في بنية المجتمع فتؤدي الى انهيار القيم الانسانية الاسلامية والاجتماعية الصحيحة واحلال قيم واخلاق منحرفة محلها مما يتطلب من المعنيين والباحثين في هذا الشأن التصدي لها وبذل الجهود بصورة توازي حجم المشكلة وتحاول تطويقها الى اقل قدر ممكن.

## ثالثاً: مشكلة البحث.

الاشكالية الاساسية التي عالجها البحث هي ازدياد الانحرافات التي تصيب افراد الاسرة والمجتمع كما ونوعا وخاصة في الازمنة الاخيرة ومعالجة سبل وقاية الاسرة منها والتي يمكن ان ترتكب فيها او في محيط الاسرة الخارجي ومحاولة البحث في اسباب هذه الانحرافات وتشخيصها والسعي الى وضع الحلول الملائمة لوقاية المجتمع من اثارها.

## رابعاً: نطاق البحث.

قامت الدراسة بتتبع دور الاسرة في بناء مجتمع خالي من الانحراف والبحث في الاسباب والمعالجات ومقارنة مباني فرضيات ونظريات علم الاجرام مع مبادئ وتعاليم الشريعة الاسلامية.

## خامساً: أهداف البحث.

تسعى هذه الدراسة الى الفاء الضوء على الانحرافات الأسرية, طبقاً لما جاء في الشريعة الاسلامية ومقارنة ذلك مع علم الاجرام, وسبل الوقاية والحد من هذه الجرائم, والفاء الضوء على الدوافع والاسباب التي تقف وراء تفشي ظاهرة الانحراف وطرق مكافحتها.

## المطلب الأول: تعريف الأسرة ومعنى الوقاية والانحراف.

الفرع الأول: تعريف الاسرة.

اولاً: الأسرة في اللغة.

هناك العديد من التعاريف اللغوية للأسرة ومنها: ان اصل كلمة الاسرة مأخوذ من الاسر بمعنى الشد. (١) قال تعالى: (نحن خلقناهم وشددنا اسرهم واذا شئنا بدلنا امثالهم تبديلاً). (٢) وقال ابن منظور: اسرة الرجل عشيرته ورهطه الادنون من يتقوى بهم. (٣) الأسارة, شدة بالأسار أي قبض عليه وأخذه, وأستاسر أي أسلم نفسه أسيراً وقبض عليه وأخذه, تأسر عليه: أبطأ والأسار لغة في اليسار وهو ضد اليمين, والأسرة جمع أسر: أهل الرجل المعروفون بالعائلة / الدرع الحصينة. (٤) اذن فالمقصود بالأسرة في اللغة جماعة الانسان اللذين يتقوى بهم ويحتمي بهم فالانسان لا يكون قويا عزيزا منيعا الا اذا كان في اسرة تحصنه وتمنعه.

ثانياً: الاسرة في الاصطلاح.

وبالنظر في تعريفات الأسرة يلاحظ ان بعضها يتسع، وبعضها يضيق ليحصرها في الزوجين والاولاد، والواقع ان الأسرة قد تكبر وقد تصغر، لانها في الغالب تمثل المجموعة المتناسلة من الاب والام فهما الرباط بين هذه المجموعة سواء كبرت او صغرت، وهم غالبا ما يعيشون تحت سقف واحد وتجمعهم مصالح مشتركة. (٥) وتتكون الأسرة من أفراد لديهم اب وام او احدهما وهو المسؤول عن إعالتهم قانونا وفقا للتشريع النافذة، والعائلة، أهل الرجل وعشيرته ورب الأسرة عائلها والمسئول عنها، ويطلق على الأسرة ايضا اسم العائلة ويعطي نفس المدلول وكذلك يطلق على الأسرة اسم الأهل وقد استخدم القرآن الكريم كلمة الاهل للدلالة على افراد الأسرة الواحدة، كما في قوله تعالى (ياأيها الذين امنوا لاتدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون). (٦) قال تعالى (وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها ان يردا اصلاحا يوفق الله بينهما ان الله كان عليما خبيراً). (٧) وان انسب تعريف للأسرة هو ان: الأسرة: هي مجموعة افراد تجمعهم صلة القرابة القريبة متكونة من الاب والام او احدهما والابناء مع زوجاتهم والاحفاد ان وجدوا وتربطهم رابطة العيش والسكن والمصالح المشتركة.

الفرع الثاني: معنى الوقاية. لمفردة الوقاية معنيين المعنى الاول هو المعنى اللغوي، والمعنى الثاني هو المعنى الاصطلاحي وسنبحث في كل منهما:

اولا: المعنى اللغوي: الوقاية من مادة وقى، ويقال وقاك الله من كل شر وفي قوله تعالى: ( لهم عذاب في الحياة الدنيا ولعذاب الآخرة اشق وما لهم من الله من واق)، (٨) ووقاه الله وقاية بالكسر اي حفظه، فالوقاية هي: الحفظ والصيانة من الاذى والضرر. (٩)  
ثانيا: المعنى الاصطلاحي.

١- معنى الوقاية في الشريعة الاسلامية: واق بمعنى حام حافظ ومانع، قال تعالى: ( أولم يسيروا في الارض فينظروا كيف كان عاقبة الذين كانوا من قبلهم كانوا هم اشد منهم قوة وءاثارا في الارض فاخذهم الله بنوبهم وما كان لهم من الله من واق). (١٠)  
الفرع الثالث: تعريف الإنحراف.

اولا: التعريف اللغوي.

الانحراف لغة: هو الميل واذا ما مال الانسان عن شيء، يقال حرف وإنحرف واحرورف. (١١)  
ثانيا : التعريف الاصطلاحي للانحراف.

ويتمثل الانحراف في ظهور سلوك غير متوازن وغير سوي ويتمثل ذلك في قدوم الفرد على ارتكاب جريمة معينة، والحدث الذي يرتكب الجريمة يسمى الجانح الذي يجب عرضه على محكمة الاحداث واصدار حكم قضائي بذلك، كما ان هناك نوع من السلوكيات المنحرفة، لايتضمن جريمة ولايعد جنوحا، وهو الانحراف الذي ينطوي على سلوك سيء مثل الاعتياذ على الهروب من المدرسة او التمرد على سلطة الوالدين او مخالطة ذوي الاخلاق السيئة والسيرة المنحرفة وهذه السلوكيات اذا لم تعالج تتطور غالبا الى انحرافات ينطبق عليها وصف الجنوح. (١٢) ولا بد ايضا من معرفة الفرق بين الانحراف والجريمة، فكل جريمة تعد انحرافا، ولكن ليس كل انحراف يعد جريمة فالكذب سلوك منحرف، ولايعد جريمة الا اذا كان شهادة كاذبة امام المحاكم، لذلك يكون الانحراف اوسع واشمل من الجريمة ويتضمنها ايضا، وطبقا لقانون رعاية الاحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣م النافذ، ان التشرد والانحراف لايعد جريمة وانما هو انحراف ولايستحق العقوبة بل يحتاج الى علاج ولكن هذا الانحراف اذا ما ترك بدون معالجة ومتابعة قد يتحول الى جريمة، والسلوك المنحرف، ما هو الا صراع بين رغبات الفرد وطموحاته ودوافعه من جهة ووسائل الضبط الاجتماعي والسلوكي التي يعتمدها المجتمع او الجماعة من جهة اخرى، وما الانحراف الا نتيجة لأخفاق وسائل الضبط الاجتماعي في السيطرة على الدوافع الكامنة عند الانسان. (١٣)

١- الانحراف من المنظور الاسلامي، هو الانحراف عن الاستقامة التي امر بها الله سبحانه وتعالى رسوله الكريم صلى الله عليه وآله وسلم، وهو الميل عن طاعتها، والوقوع في المحرمات فيما يتعلق بالعبادات والمعاملات والاخلاق. (١٤)

٢- معنى الانحراف في القانون، فقد جاء تبيانه في قانون رعاية الأحداث العراقي رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣م وحصره القانون في ثلاثة حالات هي: يعد الصغير او الحدث منحرف السلوك اذا: (١٥)

أ- قام باعمال في اماكن الدعارة او القمار او شرب الخمر.

ب- خالط المشردين او الذين اشتهر عنهم سوء السلوك.

ج- كان مارقا عن سلطة وليه (المادة ٢٥) من قانون رعاية الاحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣.

الفرع الأول: الأسرة المسلمة ودورها في وقاية الأبناء من الانحرافات.

للإنسان مكانة عظيمة في الإسلام، فقد كرمة تعالى وفضله على كثير ممن خلق تفضيلاً كثيراً ولهذا التكريم مظاهر عديدة، منها استخلافه في الأرض من دون المخلوقات الأخرى فجعل الإنسان خليفته في الأرض لأعمارها واقامت سننه واحكامه لبيان آياته ومواهبه وعظمة خلقه فاستخلف الإنسان واخبر الملائكة بهذا الاستخلاف في خطابه الى الملائكة، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ (١٦)، وهذا الاستخلاف يشمل الاخذ بالاسباب المادية من السعي والعمل والبحث والتفكر، للاستفادة من خيرات الارض وعلوم الكون، واستخدام الحواس والمواهب التي اودعها الله تعالى في الانسان مثل السمع والبصر ونعمة العقل التي تفوقها وشتى النعم التي وهبها سبحانه وتعالى الى الانسان واستفادة من تلك الحواس والطاقات في استعمار الارض واصلاحها وفق ما امر به تعالى من العمل بالمعروف وتجنب المنكر، والالتزام بشريعة الله وسننه، ومن مظاهر التكريم الالهي لابن ادم إن أمر الله تعالى الملائكة بالسجود لابننا آدم عليه الصلاة والسلام، تبياناً لمكانه التي حضي بها الانسان بالتكريم من دون المخلوقات الأخرى وقد نوه تعالى عن هذا التكريم في القرآن الكريم في قصة سجود الملائكة لنبي الله آدم عليه السلام، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ (١٧) ثم انزل الله تعالى الانبياء والرسل والاولياء وانزل الكتب لهداية الانسان واخراجه من ظلمات الشرك والضلال الى نور الهداية، ليرتقي بالانسان ويخرجه من ذل العبودية للانسان الاخر الى عز الطاعة لله تعالى، ومن آدم عليه السلام وحواء وابنائهم تكونت الاسرة الاولى في الارض، ثم اتسعت فكانت شعوباً وقبائل قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتِّقَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (١٨) فكان اصل الخلق من اثنان ابونا آدم عليه السلام وامنا حواء ومنهما تشعبت الشعوب واتسعت القبائل، وعندما ظهر الاسلام رسم لكل من الزوج والزوجة مهام واعمال خاصة، فكان للزوج مهام محددة تتمثل بالعمل لكسب الرزق وتلبية متطلبات الاسرة وتمثيل الاسرة في الخارج، وللزوجة مهام أخرى هي الاعتناء بالابناء وتربيتهم وتلبية متطلبات البيت الداخلية، ومن هاذين الدورين تتكامل الاسرة وتصبح اسرة ناجحة وصالحة. عن ابي جعفر (عليه السلام) قال، قال رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) (مابني بناء في الاسلام احب الى الله عز وجل من التزويج). (١٩) واستناداً الى الآيات القرآنية والروايات والاحبار فإن الله تعالى سبحانه سيتسامح مع اللذين يتسامحون في شؤون الحياة وفعل الخير ولا سيما تزويج الابناء والبنات، وان الغضب الالهي في الدنيا والاخرة وسوء الحساب سيحقيق بالمترمتين والمعرقين والممانعين لهذا الامر، ولا يمكن ان تكون الحياة الاسرية ناجحة، الا اذا احسن الزوجان الاختيار، فإن إختيار الزوج الصالح في نظر الشريعة الاسلامية يعد بحد ذاته امراً مستحباً وعملاً حسناً حيث لامناص من سعي الفرد للزواج، ولاجل ذلك يبذل الرجل جهده ليبعد عنه الخوف والقلق من المستقبل ولا يدعه يقف عائقاً عن تحقيق ذلك، فانها وساوس الشيطان تدفعه الى التهويل والاسراف في التفكير في مصاعب ومتاعب الحياة و المستقبل فإن التطلعات والامال المشروعة للزواج وانجاب الابناء وبالتالي بناء الحياة الزوجية وتكوين الاسرة الصالحة في المجتمع هو السبيل الامثل للحد من الجرائم والانحرافات وافضل تدبير لوقاية المجتمع من الانحدار في مهاوي الرذائل والانحرافات.

الفرع الثاني: انواع الانحرافات. بحثنا في المطلب الاول في معنى الانحراف اللغوي والاصطلاحي، سوف نبحث الآن في أنواع هذه الانحرافات ونبين كل واحدة منها، فتتقسم الانحرافات الى انحرافات اجرامية وانحرافات غير اجرامية، والانحرافات الاجرامية تنقسم الى انحرافات خلقية وانحرافات عقائدية وان المشرع الاسلامي قد اهتم بسلك الفرد وتعامله وجعلها من اهم اولوياته، وان في العود الى منهج الدين الاسلامي ومبادئه غاية عظيمة يسعى المصلحون الى تحقيقها، وسنبعث ذلك بالتفصيل:

أولاً: الانحرافات الاجرامية بما ان الجرائم تعد سلوكاً منحرفاً لدى الجاني فاننا سنبعث الجريمة على انها حدثت نتيجة لوجود انحراف اصلي او طارئ في شخصية المجرم، ويتمثل الفرد المنحرف في من يقدم على ارتكاب فعل اجرامي او مجموعة افعال قد جرمها القانون والمشرع الشريف وحدد لها عقوبة ملائمة، كاقدام الجاني على ارتكاب جريمة السرقة او التسليب وتعاطي وبيع المخدرات او اي فعل يمس بسلامة المجتمع وامنه، ويعد انحرافاً جنائياً كل من ارتكب اي واحدة من جرائم، السرقة، تعاطي او بيع المخدرات، جرائم الإيذاء، مثال ذلك من يرتكب جريمة السرقة فيعد منحرفاً جنائياً. ولا تشمل المسؤولية الجنائية الصغير، وهو من لم يتم التاسعة من عمره، لاتقام الدعوى الجزائية على من لم يكن وقت ارتكاب الجريمة قد أتم التاسعة من عمره، (٢٠) اما الحدث، فهو الرجل الشاب. (٢١) اما التعريف القانوني للحدث، وهو كل من اتم السن القانوني لبلوغ سن الرشد وهي الثامنة عشرة، اما الحدث في المفهوم الاجتماعي والنفسي هو الصغير حتى ينضج عقلياً ونفسياً

واجتماعيا، وتتكامل عناصر الرشد لديه، المتمثلة بالادراك التام اي معرفة طبيعة وصفة عمله، مع قدرته على حرية الاختيار على تكيف سلوكه وتصرفاته طبقا لما يحيط به من ظروف ومتطلبات الواقع الاجتماعي، (٢٢) والحدث بحسب التعريف القانوني هو من اتم التاسعة من عمره ولم يتم الثامنة عشرة وينقسم الى قسمين اولاً: الصبي: وهو من اتم التاسعة من عمره ولم يتم الخامسة عشرة والفتى: وهو من اتم الخامسة عشرة من عمره ولم يتم الثامنة عشرة. (٢٣) وكما بحثنا سابقا من معرفة الفرق بين الانحراف والجريمة، فكل جريمة تعد انحرافا، ولكن ليس كل انحراف يعد جريمة فالكذب سلوك منحرف، ولا يعد جريمة الا اذا كان شهادة كاذبة امام المحاكم، لذلك يكون الانحراف اوسع واشمل من الجريمة، وبما ان التشرد والانحراف لا يعد جريمة وفق قانون رعاية الاحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣م النافذ، وانما هو انحراف لا يستحق العقوبة بل يحتاج الى علاج وهذا الانحراف اذا ترك بدون معالجة ومتابعة قد يتحول الى جريمة. ومن هنا فان الانحراف لا يعد جريمة الا اذا وجد تشريع شرعي او قانوني يجرمه فالانحراف الذي ينطوي على مظهر من مظاهر السلوك السيء كمخالطة المنحرفين او الهروب من المنزل والمدرسة والتمرّد على سلطة الوالدين كلها سلوكيات تؤدي الى الانحراف وقد تتطور فيما بعد اذا لم تعالج، فتصبح سلوكا اجراميا. ثانياً: السلوكيات المنحرفة ان اغلب الانحرافات التي ترتكب من قبل الحدث أو الصغير بالامكان السيطرة عليها ومعالجتها اذا ما اتبعت خطوات مدروسة وتضافرت الجهود من جميع المعنيين بالتنشئة الاجتماعية السليمة قبل استفحالها واعتبارها جزء من شخصيته، ويعد الفرد منحرف قانونا اذا قام باعمال معينة قد حددها قانون رعاية الاحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣. وهي كما يلي:

١- قام باعمال في اماكن الدعارة او القمار او شرب الخمر.

٢- خالط المشردين او الذين اشتهر عنهم سوء السلوك.

٣- اذا كان مارقا عن سلطة وليه.

كما ان التشرد يمكن ان يؤدي الى الانحراف، حيث اشار المشرع العراقي الى حالات التشرد في قانون رعاية الاحداث اعلاه المادة ٢٤ / اولاً وثانياً منه وكما يلي :

أ- وجد متسولاً في الاماكن العامة او تصنع الاصابة بجروح او عاهات او استعمل الغش وسيلة لكسب عطف الجمهور بقصد التسول.

ب- مارس متجولاً صبغ الاحذية وبيع السكائر او اية مهنة اخرى تعرضه للجنوح وكان عمره اقل من خمسة عشر سنة.

ج- لم يكن له محل اقامة معين او اتخذ الاماكن العامة ماوى له.

د- لم تكن له وسيلة مشروعة للعيش وليس له ولي او مرب.

هـ- ترك منزل وليه او المكان الذي وضع فيه بدون عذر مشروع. وهناك نوعان من التشرد هما تشرد الاحداث والصغار وتشرد الكبار من جهة، وتشرد البالغين من جهة اخرى، فتشرد الصغار او الاحداث يعود في معظم حالاته الى تقصير من عهد اليهم القانون برعايتهم، سواء كان باهمال الرقابة ام الامداد بوسائل الحياة كالمسكن والطعام كما قد يرجع تشردهم الى عدم وجود من يقومون برعايتهم سواء كان لوفاتهم ام اعتقالهم تنفيذاً لعقوبة ام تعييبهم عن محل اقامة الحدث، اما تشرد الكبار فيرجع الى اتخاذهم اسلوباً للحياة ينذر بخطرته على المجتمع سواء سعى بنشاط ايجابي الى انتهاز هذا السبيل ام اهمل توفير مقومات الحياة الشريفة لنفسه، لذا فان تشرد الصغار او الاحداث يرجع الى سلوك غيرهم، اما تشرد البالغين فيعود الى سلوكهم الشخصي.

الفرع الثالث: العوامل المساعدة على الانحراف.

قسم علماء الاجرام العوامل المؤدية الى السلوك الإجرامي المنحرف بعوامل داخلية وعوامل خارجية، وهذه العوامل ذات تأثير متفاوت بحسب قوة تأثيرها وتأثر الفرد بها الى عوامل داخلية مثل الوراثة والسن والجنس والسلالة او التكوين العضوي والنفسي والعقلي وعوامل خارجية مثل العوامل الطبيعية من عوامل اقتصادية وعوامل اجتماعية او عوامل ثقافية وسياسية وسنبحث كل منها وتأثيره بشكل موجز، ونبحث اولاً في العوامل الداخلية.

اولاً: العوامل الداخلية:

١- الوراثة: يراد بالوراثة انتقال الصفات والخصائص من السلف إلى الخلف عبر الجينات. لقد اختلف علماء الوراثة حول تحديد دورها كدافع نحو السلوك المنحرف لدى الفرد إلى ثلاثة اتجاهات هي:

الاتجاه الأول: أنكر دعاة هذا الاتجاه على الوراثة انها الدور الدافع المؤد للنية الإجرامية على اعتبار أن السلوك الإجرامي إنما هو

نتيجة العوامل البيئية المحيطة بالمجرم وحدها دون غيرها.



الاتجاه الثاني: اما اصحاب هذا الإتجاه فقد أيدوا دور الوراثة كدافع نحو السلوك الإجرامي واستندوا في رأيهم هذا إلى عدة طرق علمية بينوا من خلالها إن الإجرام يمكن أن يورث ومن أهم هذه الطرق طريقة المقارنة بين المجرم والإنسان البدائي وأبرز القائلين بذلك العالم لومبروز والذي يرى أن السلوك الإجرامي يورث من خلال الصفات البدائية، وطريقة دراسة عائلة المجرم من خلال المقارنة بينها وبين العائلات التي لا ينتمي إليها المجرمين وكذلك طريقة دراسة التوائم حيث وجدوا انها تتفق في النزعة الإجرامية وان وضعوا في بيئتين مختلفتين.

الاتجاه الثالث: فإنهم يرون عدم تجريد الوراثة من دورها ولكن الذي يورث هنا ليس السلوك الإجرامي وإنما الإمكانية أو الاستعداد الإجرامي والذي يقصد به احتمال سابق يتضمن قوة داخلية تتضافر معها مجموعة من القوى الخارجية فيعبر الاستعداد الإجرامي عن نفسه بصورة سلوك إجرامي وبذلك يكون علماء الوراثة قد أبرزوا دور الاستعداد الإجرامي المورث كدافع للنية نحو السلوك الإجرامي متى ما ساهمت معه عوامل خارجية أخرى ساعدت على تنبيهه وإيقاظ هذا الاستعداد لنقله من حالة السكون إلى حالة الحركة. (٢٤) ان ما ذهب اليه أصحاب الاتجاه الثالث اقرب للواقع لكونه لم يأخذ بنظرية العامل الواحد وإنما اخذ بتعدد العوامل والمتمثلة بالاستعداد الإجرامي وأثر العوامل الخارجية المحيطة به. فقد تبين من بعض الدراسات التي قام بها علماء الاجرام والجريمة من اصحاب الاتجاه الثاني الذين ايدوا دور الوراثة كدافع نحو السلوك الإجرامي واستندوا في رأيهم هذا إلى عدة طرق علمية بينوا من خلالها إن الإجرام يمكن أن يورث فقد أُجريت على ٧٥٩٨ جانحاً في الولايات المتحدة الأميركية من نزلاء المؤسسات الإصلاحية، أظهرت أن ٥٠,٧٪ أتوا من أسر متصدّعة، وأن ٥٠,٥٪ من نزلاء المدارس الإصلاحية في إنكلترا واسكتلندا أتوا من بيوت متصدّعة، وأجرى باحث فرنسي عام ١٩٤٢ في مدينة باريس دراسة على الأحداث (الشباب المراهقين) المنحرفين، فتبين أن ٨٨٪ منهم كانت أسرهم متفككة. إن المجتمع الغربي مهدّد بالسقوط جزاءً تغشّي مختلف الانحرافات وتجدر ظاهرة الفردية الأتانية بين كلّ فئاته التي تهدد المجتمع الغربي بالسقوط القيمي والاخلاقي. (٢٥) لذا فان السبيل الوحيد في تنشئة اسرة متكاملة هو الرجوع الى تعاليم الدين الاسلامي الحنيف, ان مكامن الخير والشر مزروعة ومتأصلة في النفس الإنسانية فإذا ما سار الفرد في طريق الانحرافات والردائل فيتدرى في مهاوي الفساد والشر وإذا ما سلك طرق الخير والصلاح والفضيلة وأدمن ذلك فيكون كله خير ولا يصدر منه إلا الخير قال تعالى (ونفس وما سواها, فألهمها فجورها وتقواها, قد افلح من زكاهها, وقد خاب من دساها). (٢٦) كما ان هناك ثلاثة انواع من الانفس هي: النفس الأمارة, والنفس اللوامة, والنفس المطمئنة, فالانفس الامارة, هي التي تحمل الاستعداد الاجرامي فيؤدي الى إحداث السلوك الاجرامي. والنفس اللوامة هي التي تلوم صاحبها اذا ما ارتكب جرم او ذنب, قال تعالى (ولا أقسم بالنفس اللوامة). (٢٧) اما النفس المطمئنة فهي النفس التي سلمت امرها الى ربها فهي راضية بقدره وقضائه ومنقادة الى اوامره وفاعلة للخير وناهية عن المنكر وعاملة بحدود الله ومنتهية عن نواهيها فهي مطمئنة. قال تعالى: (يا ايها النفس المطمئنة, ارجعي الى ربك راضية مرضية, فادخلي في عبادي, وادخلي جنتي). (٢٨)

٢- السلالة: يراد بالسلالة أنها وراثة عامة يشترك بمقتضاها مجموعة كبيرة من الناس سواء كان ذلك في الصفات الداخلية أو الخارجية بمعنى أن الوراثة هنا لا تقتصر على لون البشرة والشعر وطول القامة وتناسب أعضاء الجسم ولكنها تشمل كذلك نوع السلالة ومدى الاستجابة إلى المؤثرات الخارجية ومن ذلك يتضح أن كل سلالة تتميز بنمط من الشخصية مختلف عن غيره. (٢٩) يرى العلماء أنه يمكن أن يكون للسلالة دوراً في الإجرام إذ تعرضت إلى ظروف معيشية سيئة بحيث يكون لها أثر في تكوين شخصياتهم والتحكم في نوازعهم وسلوكهم ومثال ذلك إن ارتفاع معدل السلوك الإجرامي لدى السود عن البيض في الولايات المتحدة الأمريكية لا يمكن أن ننسبه إلى كونهم سلالة متميزة بتكوين بيولوجي خاص يدفعهم نحو الجريمة أكثر من غيرهم وإنما الدافع الحقيقي وراء هذا السلوك الإجرامي هي الظروف السيئة التي تحيط بهم من الناحية الاقتصادية والاجتماعية بحيث تجعلهم محرومون من فرص الحياة الملائمة ومن ثم المساهمة الكاملة داخل المجتمع فضلاً عن مظاهر التمييز العنصري. (٣٠)

٣- السن ونوع الجنس: يتأثر السلوك الإجرامي من الناحية الكمية والنوعية بالسن ونوع الجنس وخاصة إننا نعلم أن الإنسان خلال حياته يمر بمراحل عمرية مختلفة وان كل مرحلة من هذه المراحل يكون لنوع الجنس تأثير على السلوك الإجرامي وخاصة عندما يصادف تغيرات داخلية من الناحية التكوينية وظروف بيئية محيطة تساعد على ذلك. ويؤسّم الباحثون في علم الإجرام عمر الإنسان إلى مراحل عمرية اربعة وهي مرحلة الطفولة ومرحلة المراهقة أو الحداثة ومرحلة النضج وأخيراً مرحلة الشيخوخة وهذه المراحل كالاتي:

أ- مرحلة الطفولة: هذا وتمتاز هذه المرحلة بقلّة الجرائم المرتكبة من كلا الجنسين وذلك لعدة أسباب منها طبيعة التكوين البيولوجي إضافة إلى محدودية الوسط الاجتماعي فضلاً عن عدم القدرة على التمييز بين الخير والشر.

ب- مرحلة المراهقة أو الحداثة: حدد المُشرع العراقي بداية هذه المرحلة بتمام التاسعة من العمر حيث نصت (م ٣/ثانياً) من قانون رعاية الأحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣ المعدل ((يعتبر حدثاً من أتم التاسعة من عمره ولم يتم الثامنة عشر))، هذا وتمتاز هذه المرحلة بزيادة معدلات السلوك الإجرامي وتحديدًا من قبل الذكور نتيجة التغيرات الداخلية سواء كانت من الناحية البدنية أو النفسية أو العقلية من جهة فضلاً عن تأثر الحدث بالعوامل الخارجية سواء كانت اجتماعية أو اقتصادية أو ثقافية ولعل أكثر الجرائم وقوعاً من الأحداث خلال هذه المرحلة جرائم الأموال كالسرقة بسبب ازدياد متطلبات الحدث وكذلك جرائم الإيذاء البدني كالضرب والجرح نتيجة ازدياد القوة البدنية فضلاً عن جرائم الاعتداء على العرض لنشاط الغريزة الجنسية في هذه المرحلة. (٣١)

ج- مرحلة النضج: إن هذه المرحلة العمرية تمتد لفترة طويلة من حياة الإنسان إذ تمتد من إكمال الثامنة عشر إلى سن الخمسين وتعد هذه المرحلة من أخطر المراحل العمرية في حياة الإنسان من وجهة نظر علماء الإجرام نتيجة تأثر الإنسان بتغيرات داخلية من الناحية التكوينية فضلاً عن مؤثرات البيئة الخارجية. (٣٢) هذا ويكون للسن ونوع الجنس خلال هذه المرحلة أثر كبير على السلوك الإجرامي سواء من الناحية الكمية أو النوعية فبالنسبة إلى الجانب الكمي تمتاز هذه المرحلة العمرية بارتفاع معدلات الإجرام مقارنة بالمراحل الأخرى أما من الناحية النوعية فإنّ الجرائم المرتكبة خلال هذه المرحلة تنصف بتنوعها كجرائم القتل العمد والقتل الخطأ والشروع في القتل وجرائم الإيذاء البدني كالضرب أو الجرح وجرائم السرقة والاحتيال وخيانة الأمانة وجرائم الاعتداء على العرض وجرائم الرشوة والاختلاس والتزوير وغيرها، هذا ويكون لنوع الجنس دور في ارتكاب بعض الجرائم دون غيرها مثلاً جريمة الاغتصاب التي تقع من قبل الذكور وجريمة الإجهاض التي تقع من قبل الإناث وكذلك أحياناً في جرائم الإيذاء البدني والسرقة باستعمال القوة أو الإكراه أو السطو المسلح فإنها تقع في الغالب من قبل الذكور لكون هذه الجرائم تتطلب قوة من الناحية البدنية. (٣٣)

د- مرحلة الشيخوخة: تبدأ هذه المرحلة بعد سن الخمسين حتى نهاية العمر، ونتيجة التغيرات التي تصيب جسم الإنسان مثل ضعف القوة البدنية والعقلية وانخفاض نشاط الغريزة الجنسية فإنّ دافع النية نحو السلوك الإجرامي يصبح محدود النطاق سواء من الناحية الكمية أو النوعية إذ تقل الجرائم التي تتطلب القوة البدنية أو قدرًا من الذكاء كجرائم القتل والإيذاء البدني والاعتداء على العرض وجرائم السرقة بإكراه وكذلك جرائم النصب والاحتيال وغيرها ومع ذلك قد يستعين المجرم بوسائل أخرى لا تتطلب العنف كالقول والكتابة كما في جرائم القذف والسب. (٣٤) لذا تبين وجود علاقة بين السن ونوع الجنس وأثره على السلوك الإجرامي وإن هذا التأثير يختلف شدته من مرحلة إلى أخرى خلال حياة الإنسان ولكن هذا لا يعني أن السن هو العامل الوحيد الدافع للنية باتجاه السلوك الإجرامي بل لا بد من أن يتحد مع هذا العامل عوامل أخرى كي ينتج أثره بالنسبة إلى السلوك الإجرامي سواء كانت هذه العوامل داخلية أو خارجية.

٤- التكوين النفسي: يقصد بالتكوين النفسي مجموعة العوامل الداخلية التي تساهم في التكوين النفسي للفرد كالوراثة والسن والتكوين البدني وما يصيب الفرد من أمراض والظروف الخارجية التي تحيط بالبيئة التي يعيش فيها الفرد (٣٥)، وذهب بعض علماء الاجرام إلى القول بوجود صلة بين التكوين النفسي للفرد والسلوك الإجرامي بمعنى أن التكوين النفسي دافع رئيسي لنيته نحو ارتكاب الجريمة.

٥- التكوين العقلي (مستوى الذكاء) هذا وقد اختلف العلماء حول تحديد مدى الصلة بين الذكاء والسلوك الإجرامي كان الاعتقاد السائد لدى الباحثين سابقاً أنّ هنالك علاقة بين نقص الذكاء والسلوك الإجرامي حيث اعتبروه عاملاً دافعاً نحو الجريمة لكن هذا الاعتقاد أثبت عدم صحته لأن الدراسات العلمية أثبتت عدم وجود فوارق بين مستوى ذكاء المجرمين مقارنة بمستوى ذكاء الأفراد العاديين. (٣٦) وهذا يعني أن علاقة الذكاء بالسلوك الإجرامي على شكلين الأول وجود علاقة مباشرة بين الذكاء والسلوك الإجرامي حيث تتطلب الجرائم المرتكبة عندها قدرًا من الذكاء عند ارتكابها كما في جرائم التآمر ضد الدولة والجرائم الاقتصادية وجرائم النصب وتزييف وتزوير العملة، أما الشكل الثاني فيمثل وجود العلاقة غير المباشرة بين الضعف العقلي والسلوك الإجرامي حيث لا تتطلب الجرائم المرتكبة هنا قدرًا أو مستوى معين من الذكاء كما في جرائم التسوّل والسب والفعل الفاضح العلني وما شاكلها.

ثانياً: العوامل الخارجية.

ومن أهم هذه العوامل وهي :

١- العوامل الطبيعية. يقصد بالعوامل الطبيعية مجموعة الظروف الجغرافية السائدة في منطقة معينة مثل حالة الطقس وتتابع الفصول ودرجات الحرارة وكميات الأمطار وطبيعة التربة وغيرها (٣٧)، ورغم تعدد هذه الظروف إلا أن علماء الطبيعة عملوا في نظرياتهم على التركيز على عامل المناخ كدافع إلى السلوك الإجرامي، حيث وجدوا أن هنالك علاقة وثيقة بين درجة الحرارة والجرائم المرتكبة سواء من الناحية الكمية

أو النوعية فمثلاً إن الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص مثل جرائم الإيذاء البدني وجرائم الاعتداء على العرض تزداد في الأماكن الحارة على اعتبار أن ارتفاع درجات الحرارة يجعل الجسم أكثر حيوية واندفاع بالإضافة إلى نشاط الغريزة الجنسية مما ينعكس أثره على السلوك الإجرامي، أما في فصل الشتاء حيث تنخفض درجات الحرارة فتزداد الجرائم الواقعة على الأموال وتحديداً جريمة السرقة حيث الليل الطويل، من ذلك نلاحظ أن العلاقة بين الجرائم الواقعة على الأشخاص والأموال من جهة ودرجة الحرارة من جهة أخرى هي علاقة عكسية (٣٨)، وبذلك يكون عامل المناخ أحد العوامل الدافعة لئليه نحو السلوك الإجرامي متى ما اقترن بعوامل أخرى تهيأت لها الظروف المناسبة.

٢- العوامل الاقتصادية والاجتماعية.

وتنقسم العوامل المؤثرة في السلوك الإجرامي كالاتي:

أ: العوامل الاقتصادية تنقسم العوامل الاقتصادية الدافعة إلى السلوك الإجرامي إلى عوامل اقتصادية عامة وخاصة ويراد بالعوامل الاقتصادية العامة هي العوامل التي تتعلق بالمجتمع بأسره ومن أمثلتها التطور الاقتصادي وحالة الكساد الاقتصادي والتقلبات الاقتصادية والرخاء العام وغيرها، أما العوامل الاقتصادية الخاصة فيراد بها تلك العوامل التي تتعلق بأفراد المجتمع كلا على حده ومن أمثلتها حالة الفقر أو الغنى والبطالة هذا وتشكل العوامل الاقتصادية كما اشرفنا سواء كانت العامة أو الخاصة (٣٩)، دافع لئنية نحو ارتكاب السلوك الإجرامي إلا أنه ليس العامل الوحيد أو الحاسم في ارتكاب هذا السلوك وإنما يساهم في ذلك متى ما تضافرت معه عوامل أخرى مساعدة ومن أهم الجرائم المرتكبة بسبب العامل الاقتصادي، الجرائم الاقتصادية والمالية مثل جرائم التموين وجرائم التهريب الكمركي بسبب قسوة الأعباء الضريبية المفروضة على الأفراد وكذلك الجرائم الواقعة على الأموال حيث يدفع الفقر والحاجة إلى ارتكاب العديد من هذه الجرائم كالسرقة والنصب وخيانة الأمانة لعجز الفرد عن إشباع حاجاته بالطرق المشروعة وكذلك الجرائم الواقعة على الأشخاص حيث يظن البعض خطأ أن هذه الجرائم ليس لها علاقة بالعامل الاقتصادي وهذا ظن غير صحيح لأن العامل الاقتصادي قد يكون دافع لئنية لارتكاب هذه الجرائم مثل جريمة إجهاض الزوجة أو قتل الأطفال الحديثي الولادة خشية الإملاق وكذلك جريمة خطف أحد الأفراد لأجل الحصول على المال أو جريمة القتل بهدف الحصول على الإرث وغيرها وأيضاً من الجرائم المرتكبة بسبب هذا العامل جرائم الاعتداء على العرض سواء من قبل الأثرياء أو الفقراء فبالنسبة إلى الأثرياء قد تكون كثرة أموالهم دافع نحو إشباع ملذاتهم الشخصية بشكل غير مشروع كأن يكون ذلك عن طريق جرائم الزنا وفي نفس الوقت هو دافع لبعض الفتيات للمتاجرة بأعراضهن نتيجة المشاكل الاقتصادية فتكثر جرائم البغاء والفسق والفجور، أما الفقراء فقد يرتكبون هذه الطائفة من الجرائم أيضاً بسبب سوء أحوالهم الاقتصادية لاسيما الشباب الذي لا تمكنهم أحوالهم المادية من الزواج وتلبية متطلبات العيش الأخرى (٤٠) أما ما يتعلق برأي الدين الإسلامي لآثر العوامل الاقتصادية في أحداث الاستعداد الجرمي فقد بين تعالى ذلك في كتابه الكريم حيث قال: (كلا إن الإنسان ليطغى، إن رآه استغنى) (٤١)، إن الاستغناء وهو أشد وأكثر من حالة الغنى يعد حافزاً إلى الطغيان والطغيان بدوره يعد عاملاً مهماً في أحداث السلوك الإجرامي فإذن حالة الاستغناء ستؤدي بالنتيجة إلى حدوث الإستعداد الإجرامي لدى المستغني.

ب: العوامل الاجتماعية، لعل أهم العوامل التي يمكن أن تشكل بيئة اجتماعية دافعة لئنية نحو السلوك الإجرامي هي الأسرة، وبالنسبة إلى الأسرة فإنها تمثل أول وسط اجتماعي في حياة الإنسان لذا تسمى بالوسط الاجتماعي المفروض وهذا الوسط إذا كان سويًا نشأ الفرد بشكل سليم، أما إذا كان عكس ذلك فإنه يمكن أن يدفع الفرد إلى السلوك الإجرامي وأهم العوامل الدافعة إلى السلوك الإجرامي التفكك الأسري، فقدان أحد الأبوين أو غيابهما لفترة طويلة بحيث يؤثر ذلك سلباً على تربية الأبناء لاسيما الأم التي يكون لها دور أساسي في تربية الصغار فضلاً عن كثرة الشجار أو الإدمان على المسكرات والمخدرات أو المعاملة القاسية مما يدفع بالفرد إلى ارتكاب الجريمة. (٤٢)

ج- العوامل الثقافية. للعوامل الثقافية أهمية كبيرة داخل المجتمع لأنها تعمل على تهذيب النفوس وإثارة العقول إلا أن هذه العوامل قد تكون في ذات الوقت سلاح ذو حدين عندما تكون دافع لئنية نحو السلوك الإجرامي ولعل أهم هذه العوامل هي التعليم، الدين، وسائل الإعلام، الانترنت (٤٣) فبالنسبة إلى التعليم فله دور وقائي ضد الجريمة لا يمكن إنكاره لما يغرسه في نفوس المتعلمين من قيم اجتماعية وخلقية إلا أنه في ذات الوقت قد يكون عامل في ارتكاب الجريمة وخاصة إذا صادف لدى الفرد ميل أو استعداد إجرامي بمعنى أن التعليم ليس هو الدافع لارتكاب الجريمة، وإنما هو يسهل ارتكابها من خلال ما يوفره لدى المتعلم من معلومات أو معارف أدبية أو علمية تساعده على ابتكار أساليب جديدة للإجرام أو في إخفاء معالم الجريمة ويكفي في هذا الخصوص أن نشير إلى أثر التعليم على التقدم العلمي في ارتكاب الجريمة كأن يكون عن طريق المحاليل الكيماوية أو الغازات السامة أو الأسلحة الحديثة فضلاً عن الأجهزة العلمية الحديثة التي تستخدم في ارتكاب



بعض الجرائم مثل التزوير والتزييف والسرقة، أما الدين فهو في المقام الأول عقيدة روحية وقيم نبيلة تستقر في أعماق النفس تحت على الخير وتتهى عن الشر وبذلك يكون الدين عامل يقف ضد الجريمة وهذا أمر لا شك فيه مهما اختلفت الأديان السماوية ولكن الذي يحدث أحيانا ان يستغل الدين كغطاء من قبل بعض أصحاب النفوس الضعيفة لتمرير جرائمهم داخل المجتمع هذا من جهة ومن جهة أخرى قد يساء فهم الدين أحيانا فيتحول إلى تعصب أعمى يدفع الكثيرين إلى ارتكاب جرائم ضد الأشخاص والأموال كما في التعصب العقائدي والذي يراد به نشر أفكار عقيدة معينة على حساب عقيدة أخرى مما يؤدي إلى وقوع جرائم كالقتل إضافة إلى نشر الفتن الطائفية والحروب الأهلية بين أبناء البلد الواحد. (٤٤) وبالنسبة إلى وسائل الإعلام فإنها تمثل مجموعة من الوسائل الفنية التي تساعد على نشر الأخبار والآراء والأفكار وغيره وهذه الوسائل قد تكون مرئية أو مسموعة أو مقروءة ولا يخفى ما لهذه الوسائل من دور في تثقيف الأفراد وتكوين وتوجيه الرأي العام إضافة إلى دورها السياسي من خلال مساعدتها للأفراد في مراقبة عمل السلطات العامة في الدولة ولكن على الرغم من أهمية هذه الوسائل إلا انها من وجهة نظر علماء الإجرام عامل غير مباشر قد يدفع نحو السلوك الإجرامي بواسطة المادة الإعلامية التي تتضمن القتل والعنف والجنس والسرقة وغيره بالإضافة إلى توافر الاستعداد أو الميل الإجرامي لدى المتلقي بمعنى أن وسائل الإعلام كانت بمثابة المنبه أو المثير لل رغبات المكبوتة. (٤٥) وفيما يخص الانترنت فإنه اليوم من أهم الوسائل الإعلامية والثقافية نتيجة الخدمات المتعددة التي يقدمها سواء كانت المرئية أو المقروءة أو المسموعة إلا أنه في ذات الوقت سلاح ذو حدين إذا تم استخدامه بشكل سيء كأن يكون عن طريق الدخول إلى المواقع الإرهابية التي هدفها نشر القتل والتدمير أو المواقع الإباحية التي تعمل على نشر الرذيلة بين الشباب لنشر الانحلال الأخلاقي داخل صفوف المجتمع أو المواقع المتطرفة فكريا أو عقائديا كل هذه المواقع وغيرها عامل دافع للنسبة نحو السلوك الإجرامي (٤٦).

### المطلب الثالث: طرق معالجة الانحرافات.

الفرع الأول: معرفة أسباب الانحرافات.

اسباب الانحرافات متعددة ومتنوعة ولم تقتصر على سبب واحد بمفرده بل هناك اسباب عديدة تشترك وتؤدي الى ازدياد الانحرافات, كما ان تأثير هذه الاسباب ليس تأثيرا حتميا انما هو عاملا مساعدا على حصول الانحراف خاصة بين فئات الاحداث والصغار, فضعف الوازع الديني والاخلاقي انما هو السبب المباشر والاساسي الذي منه تنطلق الاسباب الاخرى او انها تكون عاملا مساعدا له في ازدياد الانحرافات. وضعف الوازع الديني ومدى تأثيره في شخصية الفرد وخاصة في الالونة الاخيرة له الاثر البالغ في انحراف بعض الابناء وخاصة مع ازدياد المغريات وكثرت وسائل اللهو وتأثير وسائل الاعلام حيث لها التأثير البالغ في انحراف العديد من الاحداث والشباب وخاصة حينما تتصافر هذه الأسباب معاً ومن هذه الأسباب هي:

- ١- ضعف الوازع الديني وتراكم السيئات.
- ٢- فقدان رب الأسرة كالموت او الفقد.
- ٣- قد يكون الاب سبب انحراف الابناء وباقي افراد الاسرة.
- ٤- زواج الام بعد وفاة الاب او الطلاق.
- ٥- زواج الاب باكثر من زوجة مع اهمال والعناية بتربية الابناء.
- ٦- تدني المستوى التعليمي لاولياء الامور.
- ٧- سوء معاملة اولياء الامور للابناء.

كما ان هناك عوامل واسباب تكون اكثر تأثيرا من غيرها فمثلا, كان الاب في مقدمة العوامل التي تؤثر في عملية الانحراف والتشرد وتأتي زوجة الاب في المرتبة الثانية بالتاثير ويأتي العمل لسد حاجات العائلة في المرتبة الثالثة, (٤٧) ومثال ذلك, عندما يكون الاب مدمن على الخمر والمخدرات فعندما لا يستطيع الاب الانفاق على الاسرة فهو يدفع بالابن للاستجداء لغرض الحصول على المال وبطبيعة الحال يكون قاسي على ابناؤه.

الفرع الثاني: معالجة الانحرافات:

إن بالامكان معالجة الانحرافات أو الحد منها على الأقل وذلك بإتباع منهج مدروس وثابت ومستمر يبدأ من مرحلة الطفولة فيتغذى الطفل بالقيم والمبادئ الإسلامية الصحيحة والصالحة لبناء المجتمع بناء سليما خاليا من المفاصد والانحرافات تنمو فيه الاخلاق الفاضلة التي شرعها الدين الإسلامي وجاهد رسول الله ص وائمة اهل البيت عليهم السلام في سبيل نشرها بين الناس لهدايتهم واخراجهم من طرق الضلال

الى سبيل الهدى والفلاح, كما ان للامر بالمعروف والنهي عن المنكر بين الناس اثرا بالغا في الحد من اي ظاهرة اجرامية او انحرافية ولكن بالحكمة والموعظة الحسنة قال تعالى ( ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتتي هي احسن ان ربك هو اعلم بمن ضل عن سبيله وهو اعلم بالمهتدين ), (٤٨) وقال تعالى: ( ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر واولئك هم المفلحون ). (٤٩) تبين هذه الايات الشريفة عظمة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر, ولو ان المسلمين التزموا بالامر وبكل ماجاء بالشرعية الاسلامية وما جرى العرف عليه انه معروف والنهي عما نهى عنه الشرع الشريف وما تعارف عليه بين الناس بانه منكر, لنشأ مجتمع مترابط لا توجد فيه انحرافات وتقل فيه الجريمة بشكل واضح. واذا ما تضافرت جهود الدعاة الى الله تعالى مع المربين في المدارس وابتاع اسلوب اجرائي ميداني للمكافحة والسيطرة على الفكر الاجرامي والسلوك المنحرف وذلك من خلال اشراك جميع الشرائع الاجتماعية والاكاديمية سواء كانت الاهلية منها او الحكومية, مثل المراكز والمؤسسات الدينية المختلفة من مراكز التوجيه والاصلاح وكذلك والمراكز والمنظمات الرياضية والكشافية والمؤسسات الخيرية التطوعية وغير التطوعية ومؤسسات الاغاثة الصحية والاسعاف الفوري وذلك للقضاء على الفراغ في ايام العطل ولتشغيل العاطلين عن العمل لغرض تغذيتهم بالفكر والمباديء الصحيحة وتعودهم على فعل الخير دائما وابعادهم عن مخالطة المنحرفين والجرمين لابعاد الافكار المنحرفة التي قد تعترتهم اثناء مسيرة حياتهم. ومن اهم مؤسسات الاصلاح الفعلي للوقاية من الجريمة والسلوك المنحرف هي المدارس والمؤسسات التربوية, لقد استخدمت بعض الدول ادخال مادة الوقاية من الجريمة والانحراف كمادة اساسية في المناهج الدراسية في المدارس والمؤسسات التربوية منذ مدة طويلة, بحيث يقوم الشرطي بالزي الرسمي يساعده استاذ بتدريس المادة على التلاميذ بهدف توضيح الدور الحقيقي للشرطة في المجتمع باعتبارها حامية للأفراد وممتلكاتهم ومنفذ للقوانين وحاميا لها, ولتوضيح طبيعة العلاقة بين الشرطة والمواطن والدور المشترك لكل منهما للحفاظ على امن وسلامة المجتمع, وبهذا العمل استطاعت تلك الدول في السنوات الاخيرة تقليص وتخفيض معدل الجريمة بمختلف انواعها بشكل كبير. (٥٠) ان السيطرة على وسائل الاعلام وتوجيهها بالطريقة الصحيحة لمحاربة الجريمة والانحراف وحجب المواقع الاباحية وغير الاخلاقية والتي تروج الى التحلل والتفاهة من خلال تفعيل دور الاباء والامهات في ضبط ومراقبة استخدامها والسيطرة على محتواها وخاصة تلك التي تمس بالقيم والثوابت الاسلامية وبث بدلا عنها قيم الدين الحنيف واخلاق اهل البيت من خلال جميع القنوات والنشاطات الاعلامية وباشراف علماء مختصين في الشريعة الاسلامية والعلوم النفسية والاعلامية, وذلك بسبب ما لوسائل الاعلام في الوقت الراهن من اثر بليغ على عقول وسلوكيات الصغار والشباب وحتى الكبار لكون المجتمع يتعرض الى هجمة شرسة متنوعة لتغيير اخلاقه وقيمه والتشكيك بكل ذلك, واذا ما تركت الامور هكذا سوف تزداد الجرائم والانحرافات بين افراد المجتمع بكل انواعها وتتهار القيم والاخلاق وتحل محلها قيم دخيلة واخلاق وسلوكيات جديدة غير معهوده تتسم بكثرت الجرائم وازدياد الانحرافات وسيادة التفاهة والتافهين في المجتمع وهذا ما يريده اعداء الدين والانسانية, فينبغي على المسلم في هذا الصراع إثبات الذات وصون الهوية الثقافية والتمسك بمبادئ الإسلام الأصيلة ونبذ الافكار والسلوكيات الشاذة المستوردة. ان ما ذكره علماء الاجرام والجريمة الغربيين من دراسات عن الانحراف, اتضح من خلالها وجود علاقة وتأثير لعلم الوراثة وعلم النفس والبيئة الأسرية والاجتماعية في احداث الحالة الجرمية في شخصية المجرمين على ان هذه العوامل لا تؤدي بمفردها الى احداث السلوك الاجرامي ان لم تكن متضافرة مع العديد من العوامل الاخرى اذا يكون دورها كعوامل مساعدة فقط ويرجع للانسان القرار النهائي في اتخاذ سلوك معين فاذا ما سيطر على فورات الغضب والحقد والانانية والحسد في نفسه وتحلى بالحلم والتسامح وعبور مرحلة الخطر الجرمي بالتعقل فانه سيؤدي الى العفو وازالة خطر السلوك الاجراميين

## المصادر والمراجع

- ١- محمد بن عبد الرزاق الزبيدي, تاج العروس , جزء ٣, بيروت, دار مكتبة الحياة.
- ٢- سورة الانسان ٢٨.
- ٣- بن منظور, جمال الدين محمد بن مكرم , لسان العرب, بيروت , دار صادر, جزء ٤.
- ٤- محمد بن محمد بن عبد الرزاق الزبيدي, تاج العروس , جزء ٣, ط١, بيروت, دار مكتبة الحياة, ١٤٠٦ هجري
- ٥- محمد سعيد محمد عنزي, معالم الاسرة النبوية في القران الكريم, جامعة النجاح الوطنية , فلسطين, ٢٠٠٨م.
- ٦- سورة النور الاية ٢٧.
- ٧- سورة النساء الاية ٣٥.



- ٤٢- العوامل الخارجية للسلوك الإجرامي, مقالة نشرت على شبكة الانترنت على الموقع [www.djelfa.com](http://www.djelfa.com), ٢٠١٣, ص ٧. د. محمد عبد الله الوريكات: أصول علمي الإجرام والعقاب, مصدر سابق, ص ٢٢٢.
- ٤٣- د. محمد شلال حبيب: أصول علم الإجرام, المكتبة القانونية, بغداد, بدون سنة طبع, ص ٢٣٥ وما بعدها. د. فتوح عبد الله الشاذلي: أساسيات علم الإجرام والعقاب, مصدر سابق, ص ٢٦١.
- ٤٤- ينظر د. عمار عباس الحسيني: مبادئ علمي الإجرام والعقاب, مصدر سابق, ص ٢٣٣.
- ٤٥- د. علي عبد القادر القهوجي, د. سامي عبد الكريم محمود: أصول علمي الإجرام والعقاب, مصدر سابق, ص ١٢٦, ١٣٦. د. عبد الرحمن توفيق أحمد: دروس في علم الإجرام, مصدر سابق, ص ١٦٦.
- ٤٦- د. رؤوف عبيد: مبادئ علم الإجرام, مصدر سابق, ص ١١٠.
- ٤٧- المادة ٣/ ثالثا ورابعا من قانون رعاية الاحداث رقم ٦٤ لسنة ١٩٨٣ م.
- ٤٨- سورة النحل الاية ١٢٥.
- ٤٩- سورة ال عمران الاية ١٠٤.
- ٥٠- احسان مبارك طالب, الطرق الحديثة في الوقاية من الجريمة والانحراف, جامعة نايف العربية للعلوم الامنية, ٢٠٠٠ م.